- الرهبان وهو الممتنع من الحج أيضا . والصارورة : لغة ونظيرهما الضرورة والضارورة . قال صلى الله عليه وسلم فى ذكر المدينة : ومَنْ أحْدَث فيها حدثا أو آوى مُحْدِثا فعليه لعنة الله إلى يوم القيامة لا يقبل منه صَرْفٌ ولا عدْل .

صرف الصّرْف : التوبة لأنه صرفٌ للنفس إلى البر عن الفجور . والعَدْل : الفِدْية من المعادلة . سَوّى فى استيجاب اللعن بين الجانى فيها جنايةً موجبة للحدّ وبين مَنْ آوى الجانى ولم يخذُله حتى يخرج فيقام عليه الحد . قال صلى الله عليه وآله وسلم : ما تَعُدّون فيكم الصّرُعَة ؟ ثم قال : الصّرُعَة : الحليم عند الغضب .

صرع هو الصّرِيع . وقال يعقوب : هو الذى اشتدّ جدّا فلم يوضَعْ جَنْبُه . قال مالك الجُشَمى رضى الله تعالى عنه : أتيتُ النبىّ A فَصَعّدَ فىّ البصَر وصَوّبَ ثم قال : أربّ إبلٍ أنتَ أم غَنَم ؟ فقلت : مِنْ كُلٍ آتانى الله فأكثر وأطيب ورُوى : وأيطب . قال فتنتجها وافَيِرةً أَعينُها وآذانُها فتجدَعُ هذه فتقول : صربى وتَهُنّ هذه فتقول بحَيرة ؟ ويروى فَتَجْدَع هَنَ هذه فتقول : صَرْبى وتشقّ هَنَ هذه فتقول بَحيرة ويُرْوَى : فتقطع آذان بعضها فتقول هذه بُحُر وتشق آذان فتقول هذه : صُرُم ؟ .

صرب صَرْبَى : من صَرَب اللبَن فى الضّرْع إذا حَقَنه لا يَحْلبهُ . وكانوا إذا جَدَعُوها أعْفَوْها عن الحَلب إلا للضيف وقيل هى المقطوعة الأذن كَأَنّ الباء بدل من الميم